



قرار عدد 15 بتاريخ 08 ابريل 2024 بشأن تنظيم مباراة
للتوظيف
في درجة ممرض من الدرجة الأولى و تقني في الصحة من الدرجة الأولى
بجماعة برشيد

إن رئيس مجلس جماعة برشيد

- (1) بناء على الظهير الشريف رقم 008-008-58-1 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتميمه؛
(2) بناء على الظهير الشريف رقم 1-15-85-1 الصادر في 20 من رمضان 1436 (07 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات.
(3) بناء على الظهير الشريف رقم 060-060-58-1 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 هـ (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمسابقات العمومية.
(4) وبناء على المرسوم رقم 11. 11. 621. 2. الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية.

(5) بناء على المرسوم رقم 90. 12. 2. الصادر في 08 جمادى الأولى 1433 الموافق (30. 04. 2012) يتعلق بكيفيات تحديد الشهادات المطلوبة بولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية، كما تم تميمه وتغييره.

(6) بناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الأول 1384 هـ (19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحافظ بها للمقاومين:

(7) بناء على المرسوم رقم 77-738-2 بتاريخ 13 شوال 1397 (27 سبتمبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات كما تم تغييره وتميمه.

(8) بناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 ربيع الأول 1422 الموافق ل 22 يونيو 2001 بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية؛

(9) بناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 ربيع الأول 1422 الموافق ل 22 يونيو 2001 بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين؛

(10) بناء على قرار السيد الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربيع الآخر 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن استنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة و الهيئات التابعة لها؛

(11) بناء على قرار وزير الداخلية رقم 1360.16 الصادر في 27 من رجب 1437 (5 مايو 2016) بتحديد شروط و إجراءات و برامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات كما تم تغييره وتميمه بموجب القرار الوزاري عدد 3293.20 بتاريخ 30 ديسمبر 2020؛

(12) بناء على المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 هـ (23 نوفمبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات؛

(13) بناء على دوريات السيد وزير الداخلية عدد 6931 - D بتاريخ 09 غشت 2019 و 7862 - D بتاريخ 10 سبتمبر 2019 و 6167 - D بتاريخ 03 ديسمبر 2020.

(14) بناء على المرسوم الملكي رقم 401-67 بتاريخ 13 ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمسابقات والامتحانات الخاصة بولوج أسلالك و درجات و مناصب الإدارات العمومية.

(15) بناء على المرسوم رقم 02-92-231 بتاريخ 07 دyi القعدة 1413 (29 أبريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظامياً لتوظيفهم في إطار جديد من أطر الدولة.

(16) بناء على المرسوم رقم 02-349-2 صادر في 27 من جمادى الأولى 1423 (7 أغسطس 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلالك و درجات الإدارات العمومية والجماعات المحلية.

١٧) وبناء على المرسوم رقم ٥٣٥-١٧-٢ صادر في ٧ محرم ١٤٣٩ (٢٨ سبتمبر ٢٠١٧) في شأن النظام الأساسي الخاص ب الهيئة الممرضين وتقنيي الصحة المشتركة بين الوزارات.

ير ما يلى

المادة الأولى: تاريخ إجراء المباراة

تنظم جماعة برشيد يوم الأحد ٠٧ يوليو ٢٠٢٤ على الساعة التاسعة صباحاً (٩H) بالقاعة المغطاة مولاي رشيد بالمنتزه البلدي بمدينة برشيد أو مكان آخر عند الاقتضاء يحدده لاحقاً، مباراة لتوظيف : ممرض من الدرجة الأولى السلم ١٠ و عددهم (٠٢) و تقني في الصحة من الدرجة الأولى السلم ١٠ و عددهم (٠٢).

المادة الثانية: الدرجات والتخصصات المطلوبة

تحدد الدرجات و عدد المناصب المتباري بشأنها والتخصصات المطلوبة وشروط الترشيح حسب الجدول أسفله:

الدرجة التوظيف	عدد المناصب المتباري بشأنها	التخصص المطلوب	الشروط المطلوبة
مرضى من الدرجة الأولى السلم ١٠	٠٢	ممرض متعدد الاختصاصات	<ul style="list-style-type: none"> - أن يكون المترشح من جنسية مغربية؟ - أن يتمتع بالحقوق الوطنية، وأن تكون له القدرة العقلية والبدنية لممارسة الوظيفة العمومية؟ - السن من ١٨ سنة على الأقل و ٤٥ سنة على الأكثر في فاتح يناير ٢٠٢٤؛ - الحصولون على إحدى الشهادات أو дипломات التالية: - دبلوم الإجازة المسلم من قبل أحد المعاهد العليا للمهن التمريضية وتقنيات الصحة التابعة لوزارة الصحة؛ - دبلوم الدولة للطور الأول للدراسات شبه الطبية المسلم من قبل أحد معاهد تأهيل الأطر في الميدان الصحي التابعة لوزارة الصحة؛ - إحدى الشهادات أو дипломات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقاً للمرسوم المشار إليه أعلاه رقم ٢.١٢.٩٠ الصادر في ٨ جمادى الآخرة ١٤٣٣ (٣٠ أبريل ٢٠١٢) يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية؛
تقني في الصحة من الدرجة الأولى السلم ١٠	٠٢	الصحة و البيئة	<ul style="list-style-type: none"> - أن يكون المترشح من جنسية مغربية؟ - أن يتمتع بالحقوق الوطنية، وأن تكون له القدرة العقلية والبدنية لممارسة الوظيفة العمومية؟ - السن من ١٨ سنة على الأقل و ٤٥ سنة على الأكثر في فاتح يناير ٢٠٢٤؛ - الحصولون على إحدى الشهادات أو дипломات التالية: - دبلوم الإجازة المسلم من قبل أحد المعاهد العليا للمهن التمريضية وتقنيات الصحة التابعة لوزارة الصحة؛ - دبلوم الدولة للطور الأول للدراسات شبه الطبية المسلم من قبل أحد معاهد تأهيل الأطر في الميدان الصحي التابعة لوزارة الصحة؛ - إحدى الشهادات أو дипломات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقاً للمرسوم المشار إليه أعلاه رقم ٢.١٢.٩٠ الصادر في ٨ جمادى الآخرة ١٤٣٣ (٣٠ أبريل ٢٠١٢) يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية؛

وتخصص نسبة ٢٥٪ من هذه المناصب لفائدة الأشخاص المתוّفين على صفة مقاوم أو عسكري قدّيم و ٧٪ منها لفائدة الأشخاص المعاقين

الحاملين لبطاقة شخص معاّق مسلمة طبقاً لأحكام المادة ٨ من المرسوم رقم ٢١٨ المؤافق يوم ١٩ شتنبر ١٩٩٧.

المادة الثالثة: تشمل المباراة على اختبارين كتابيين وعلى اختبار شفوي أو تطبيقي واحد، وتحدد مدتها ومعاملاتها وفقاً للجدول المبين أسفله:

الدرجة المتباري بشأنها	الاختبارات الكتابية	نوع الاختبار	الموضوع	المدة	المعامل
ممرض من الدرجة الأولى	الاختبارات الكتابية	الاختبار الأول	موضوع يتعلق بالجماعات الترابية	ساعتان (٢)	٢
تقني في الصحة من الدرجة الأولى	الاختبارات الكتابية	الاختبار الثاني	موضوع يتعلق بالتخصص المطلوب يتضمن موضوعاً أو عدة مواضيع اختيارية	ثلاث ساعات (٣)	٣
تقني في الصحة من الدرجة الأولى	الاختبارات الكتابية	الاختبار الأول	موضوع يتعلق بالجماعات الترابية	ساعتان (٢)	٢
تقني في الصحة من الدرجة الأولى	الاختبارات الكتابية	الاختبار الثاني	موضوع يتعلق بالتخصص المطلوب يتضمن موضوعاً أو عدة مواضيع اختيارية	ثلاث ساعات (٣)	٣

3	ثلاثون دقيقة (30د)	تاقش فيه لجنة المباراة مع المترشح موضع وقضايا مختلفة بهدف تقييم مدى قدرة المترشح على ممارسة المهام المرتبطة بالدرجة المترشح بشانها.	الاختبار الشفهي أو التطبيقي للصنفين
---	--------------------	---	-------------------------------------

المادة الرابعة:

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح لاجتياز المباراة موجه إلى السيد رئيس جماعة برشيد.
- نسخة مطابقة لأصل الشهادة في التخصص المطلوب مصحوبة بنسخة من قرار المعادلة عند الاقتضاء.
- نسخة مطابقة لأصل بطاقة التعريف الوطنية للمترشح.
- بيان السيارة الذاتية C.V يحمل صورة المترشح ورقم هاتفه الشخصي وبريده الإلكتروني.
- ظرفان من نوع التلصيق الذاتي (Autocollant) متباينان ويحملان اسم وعنوان المترشح.
- ترخيص كتابي لاجتياز المباراة تسلمه الإدارة المشغولة بالنسبة للمترشحين الموظفين.
- نسخة مطابقة للأصل من الشهادة التي ثبتت التسجيل في لوائح الأشخاص في وضعية إعاقه (بالنسبة للأشخاص في وضعية إعاقه) أو شهادة تثبت صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم.

المادة الخامسة:

تودع ملفات الترشيح مقابل وصل بالاستلام، مباشرة بمكتب الضبط بمقر جماعة برشيد وذلك خلال أوقات العمل الرسمية بالإدارات العمومية إلى غاية تاريخ 07/ يونيو/ 2024 قبل الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال وهو آخر أجل لقبول الترشيحات، ويمكن إرسال ملف الترشيح عبر البريد المضمون بالعنوان التالي صندوق البريد 113 جماعة برشيد وتستبعد ملفات الترشيح التي تصل بعد الأجل المحدد أعلاه أو تنقصها وثيقة من الوثائق المطلوبة، كما يعتد بتاريخ تأشيرة مصالح البريد، وسيعلن عن لائحة المترشحين المقبولين لاجتياز الاختبارات الكتابية ثم الشفوية و النتائج النهائية على:

✓ الموقع الإلكتروني للتشغيل العمومي : www.emploi-public.ma

✓ وعلى بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية WWW.Collectivites-territoriales.gov.ma

✓ وبمقتضى إجراء الإمتحان.

ويعتبر الإعلان عن لائحة المقبولين بمثابة استدعاء لاجتياز الاختبار.

برشيد في:

مدير مصالح جماعة برشيد



عبد الله الحامدي
مدير المصالح جماعة برشيد

عبد الله الحامدي